رابط المادة على منصة باحث

مقاطع مفيدة

رجل عنده مال بلغ النصاب وقبل استكمال الحول اشترى محلا تجاريا فنقص ماله عن النصاب فهل عليه زكاة؟

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل رجل عنده مال بلغ النصاب وقبل استكمال الحول اشترى محلا تجاريا فنقص ماله عن النصاب هل عليه زكاة علما بان المال الذي اشترى منه جعله في محل تجاري - 00:00:00

هذا فيه تفصيل اذا كان عند الانسان مال بلغ النصاب وقبل استكمال الحول اشترى محلا تجاريا ان كان هذا المحل التجاري تراه آآ يعني اشياء ثابتة اشياء ثابتة ليست محلا للتجارة. ثلاجات مثلا لتخزين - 00:00:17

الطعام مثلا مثلا ارفف ونحو ذلك مما هو ثابت لا يبيع فيه ولا يشتري فهذه هذه لا تحسب في النصاب وان كان انه يقول اشترى محل تجاري. وهذا المحل تجاري فيه اطعمة - 00:00:38

فيه سلع في سلع وهذه السلع هذي السلع مع المال الباقي عنده تكمل النصاب يعني ما نقص عني صاب. يعني هو اشترى هذا المحل التجاري بهذا المال والمال تجاوز النصاب - 00:01:00

وفي هذا المحل التجاري ما هو للتجارة؟ وما هو اشياء ثابتة؟ لكن اشياء التي للتجارة التجارة وعود التجارة مع ماله الباقي عنده يكمل النفاق النصاب على حاله ويستمر. فلو فرض ان انسان عنده - 00:01:21

مثلا مئة الف شاهد عني صابني كثير اشترى محل تجاري وهذا المحل التجاري فيه اشياء ثابتة ثلاجات ليست للتجارة انما لحفظ الطعام وارفف ونحو ذلك مما آآ هو من مصلحة - 00:01:40

بيعه وشره. وهناك وفيه عروض تجارة اطعمة وغيرها في هذه الحال اذا كان الماء الذي المال المال الذي عنده ناقص عن النصاب اللي هو النقود ناقص لكن عنده عروض تجارة - 00:02:01

هذه يكمل النصاب ما نقص فلو انه مضى ستة اشهر على مئة الف ثم اشترى عروض تجارة ويكمل بعد ستة اشهر يزكي الجميع. يزكي هذا المال ويزكي تلك العروض بما يقيمها بما تساوي - 00:02:24